



جُزْءَةُ الإِطْلَاقِ الصِّلَاقِ
الافتراضية

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

علم النحو: كتاب شرح قطر الندى

خلاصة الدرس الخامس والثلاثون

تتمّة مباحث القسم الثاني من النواسخ

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ولا يتوسط خبرهنّ، إلا ظرفاً أو مجروراً، نحو: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً﴾، ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا﴾.

ولا يجوز في هذا الباب توسط الخبر بين العامل واسمه، ولا تقديمه عليها كما جاز في باب (كان)، لا يُقال: ﴿إِنَّ قَائِمٌ زَيْدًا﴾ كما يُقال: ﴿كَانَ قَائِمًا زَيْدًا﴾، والفرق بينهما أنّ الأفعال أُمُكِّنُ في العمل من الحُرُوفِ، فكانت أجمل لأن يتصرف في معمولها، وما أحسن قول ابن عَنِين يشكو تأخّره:

كأني من أخبار (إنّ)، ولم يُجز

لَهُ أَحَدٌ فِي النَّحْوِ أَنْ يَتَقَدَّمَ

ويُستثنى من ذلك ما إذا كان الخبر ظرفاً، أو جاراً ومجروراً؛ فإنه يجوز فيهما أن يتوسّط؛ بين الحرف الناسخ واسمها. لأنهم قد يتوسّعون فيهما ما لم يتوسّعوا في غيرهما، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا﴾، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ يَخْشَى﴾.

ImamSadiq.tv واستغْنِيَتْ بِتَنْبِيهِهِ عَلَى امْتِنَاعِ التَّوَسُّطِ فِي غَيْرِ مَسْأَلَةِ الظَّرْفِ وَالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ عَنِ التَّنْبِيهِ عَلَى امْتِنَاعِ

التَّقْدُمِ؛ لَأَنَّ امْتِنَاعَ الْأَسْهَلِ يَسْتَلْزِمُ امْتِنَاعَ غَيْرِهِ، بِخِلَافِ الْعَكْسِ.

وتُكْسَرُ (إِنَّ) فِي الْإِبْتِدَاءِ، نحو: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾، وبعد القسم نحو: ﴿حَمِّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ والقول، نحو: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ وقَبْلَ اللَّامِ، نحو: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾.

تُكْسَرُ (إِنَّ) فِي مَوَاضِعَ:

أحداها: أن تقع في ابتداء الجملة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

الثاني: بعد القسم، كقوله تعالى: ﴿حَمِّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾، ﴿يس * وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ * إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

الثالث: أن تقع محكية بالقول، كقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾.

ImamSadiq.tv **الرابع:** أن تقع اللام بعدها، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾

فَكُسرَتْ بعد (يعلم) و(يشهد) وإن كانت قد فُتِحَتْ بعد (عَلِمَ) و(شَهِدَ) في قوله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾، ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، وذلك لوجود اللام في الأولين دون الآخرين.

ويجوز دخول اللام على ما تأخّر من خبر (إنّ) المكسورة، أو اسمها، أو ما توسّط من معمول الخبر، أو الفصل، ويَجِبُ مع المَحْفَظَةِ إنْ أهملت ولم يظهر المعنى.



حوزة الإمام الصادق الافتراضية

يجوز دُخُول (لام) الابتداء بعد (إِنَّ) المكسورة على واحد من أربعة: اثنين متأخرين، واثنين متوسطين. فأما **المتأخران** فالخبر نحو: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ﴾، والاسم نحو: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً﴾. وأما **المتوسطان** فمعمول الخبر، نحو: ﴿إِنَّ زَيْدًا لَطَعَامَكَ آكِلٌ﴾، والضمير المُسَمَّى عند البصريين فصلاً، وعند الكوفيين عماداً، نحو: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾، ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ * وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾. وقد يكون دُخُول اللام واجباً، وذلك إذا **حُقِّقَتْ، وأهمِلت، ولم يظهر قصد الاثبات**، كقولك: ﴿إِنَّ زَيْدًا لَمُنْطَلِقٌ﴾، وإنما وجبت ها هنا فرقاً بينها وبين (إِن) النافية كآتي في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا﴾؛ ولهذا تسمى اللام الفارقة؛ لأنها فرقت بين التثني والاثبات. فإن اختلف شرط من الثلاثة كان دُخُولها جائزاً، لا واجباً؛ لعدم الالتباس.

تجري (لا) النافية للجنس مجرى (إِنَّ) في نصب الاسم ورفع الخبر بثلاثة شروط:

أحدها: أن تكون نافية للجنس.

الثاني: أن يكون معمولاً لها. الاسم والخبر. نكرتين.

الثالث: أن يكون الاسم مقدماً والخبر مؤخراً.

فإن انخرم الشرط الأول: بأن كانت (لا) ناهية، اختُصت بالفعل وجزمته.

وإذا استوفت الشروط الثلاثة، فلا يخلو اسمها إمّا: أن يكون مضافاً، أو شبيهاً به، أو مفرداً.

وإن كان اسمها مفرداً فإنه يُبنى على ما يُنصب به لو كان معرباً.

وإن كان اسم لا مفرداً أو جمع تكسير بُني على الفتح.

وإن كان مثني أو جمع مذكر سالم فإنه يبنى على الياء كما ينصب بالياء.

وإن كان جمع مؤنث سالم بُني على الكسر، وقد يُبنى على الفتح.

وقد روي بالوجهين الكسر والفتح.

الباب الثالث من النواسخ ما ينصب المبتدأ والخبر معاً: وهي أفعال القلوب وهي:

١. ظَنَّ. ٢. رأى. ٣. حَسِبَ. ٤. دَرَى. ٥. خَالَ. ٦. زَعَمَ. ٧. وَجَدَ. ٨. عَلِمَ.

ويجوز إبطال عملها في اللفظ والمحل إذ توسطت بين مفعولين أو تأخرت عن الاسم والخبر، ويجوز الإلغاء.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية (imamsadiq.tv)